

281809 - تخريج حديث : (يَا بُنَيَّةُ ، حَمْرِي عَلَيْكَ نَحْرَكَ).

السؤال

أريد أن أعرف ما صحة هذا الحديث ؟

حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْمُعَلَّى الدَّمَشْقِيُّ، وَالْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ التُّسْتَرِيّ، قَالَا: ثنا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، ثنا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، ثنا عَبْدُ الْعَقَّارِ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، ثنا الْوَلِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْجَرَشِيِّ، ثنا الْحَارِثُ بْنُ الْحَارِثِ الْغَامِديّ، قَالَ: " قُلْتُ لِأَبِي: مَا هَذِهِ الْجَمَاعَةُ؟ قَالَ: هَؤُلَاءِ الْقَوْمُ قَدِ اجْتَمَعُوا عَلَى صَابِيٍّ لَهُمْ. قَالَ: فَتَزَلْنَا فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَدْعُو النَّاسَ إِلَى تَوْجِيدِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَالْإِيمَانِ بِهِ، وَهُمْ يَرُدُّونَ عَلَيْهِ وَيُؤْذُونَهُ ، حَتَّى انْتَصَفَ النَّهَارُ وَانْصَدَعَ عَنْهُ النَّاسُ ، وَأَقْبَلَتِ امْرَأَةٌ قَدْ بَدَأَ نَحْرُهَا تَحْمِلُ قَدْحًا وَمِنْدِيالًا، فَتَتَاوَلَهُ مِنْهَا وَشَرِبَتْ وَتَوَضَّأَتْ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ وَقَالَ: (يَا بُنَيَّةُ حَمْرِي عَلَيْكَ نَحْرَكَ، وَلَا تَحَافِي عَلَى أَبِيكَ). قُلْنَا: مَنْ هَذِهِ؟ قَالُوا: زَيْنَبُ بِنْتُهُ " .

ملخص الإجابة

الخلاصة

هذا حديث مختلف فيه ، وعلى فرض صحته ، فإنه كان في أول الإسلام ، فلا يدل على جواز كشف الوجه للمرأة ، لأنه كان قبل أن ينزل الأمر بالحجاب .

الإجابة المفصلة

هذا الحديث رواه الطبراني في "المعجم الكبير" (3373)، وابن أبي عاصم في "الآحاد والمثاني" (2403)، وابن الأثير في "أسد الغابة" (5/124)، والبعغوي في "معجم الصحابة" (2/87)، وأبو نعيم في "المعرفة" (6305)، وابن عساكر في "تاريخ دمشق" (407 /11)

كلهم من طريق هشام بن عمار، ثنا الوليد بن مسلم، ثنا عبد العقار بن إسماعيل بن عبيد الله، ثنا الوليد بن عبد الرحمن الجرشبي، ثنا الحارث بن الحارث الغامدي، قال:

" قُلْتُ لِأَبِي: مَا هَذِهِ الْجَمَاعَةُ؟ قَالَ: هَؤُلَاءِ الْقَوْمُ قَدِ اجْتَمَعُوا عَلَى صَابِيٍّ لَهُمْ.

قَالَ: فَتَزَلْنَا فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَدْعُو النَّاسَ إِلَى تَوْجِيدِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَالْإِيمَانِ بِهِ، وَهُمْ يَرُدُّونَ عَلَيْهِ وَيُؤْذُونَهُ، حَتَّى انْتَصَفَ النَّهَارُ وَانْصَدَعَ عَنْهُ النَّاسُ، وَأَقْبَلَتِ امْرَأَةٌ قَدْ بَدَأَ نَحْرُهَا تَحْمِلُ قَدْحًا وَمِنْدِيالًا، فَتَتَاوَلَهُ

مِنْهَا وَشَرِبَ وَتَوَضَّأَ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ وَقَالَ: (يَا بِنْتِيَّ، حَمَّرِي عَلَيَّ نَحْرَكَ، وَلَا تَحَافِي عَلَيَّ) . قُلْنَا: مَنْ هَذِهِ؟ قَالُوا: زَيْنَبُ بِنْتُهُ .“

وهذا إسناد رجاله ثقات :

-الحارث بن الحارث صحابي ، أدرك النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وروى عنه أحاديث، رضي الله عنه .
وينظر: “الإصابة” (1/ 662) .

-والوليدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْجُرَشِيِّ ، ثقة ، وثقه ابن معين وابن خراش وأبو حاتم وابن حبان.
“التهذيب” (11/140).

-وعبد الغفار بن إسماعيل ، وثقه العجلي ، وقال أبو حاتم : “ ما به بأس .“

“الجرح والتعديل” (6/ 54) ، “الثقات” للعجلي (ص: 307)

-والوليد بن مسلم ثقة حافظ ، يدلس ، ويدلس التسوية أيضا ، وقد صرح بالتحديث في كافة طبقات السند ، فأما تدليسه .

-وهشام بن عمار ، ثقة ، إلا أنه لما كبر تغير حفظه، وكان يلحق فيتلحق، قال الحافظ رحمه الله:

” وَثَقَّهُ يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ وَالْعَجَلِيُّ، وَقَالَ النَّسَائِيُّ: لَا بِأَسْبَهَ، وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ: هَشَامٌ صَدُوقٌ ، وَلَمَّا كَبُرَ تَغْيِيرَ حَفْظِهِ، وَكَلَّمَا دَفَعَ إِلَيْهِ قَرَأَهُ، وَكَلَّمَا لَقِنَ تَلْقَنَ، وَكَانَ قَدِيمًا أَصْحَحَ، كَانَ يَقْرَأُ مِنْ كِتَابِهِ “

انتهى مختصرا من “فتح الباري” (1/ 448) .

وقد صحح هذا الحديث أبو زرعة الدمشقي الحافظ ، فقال ابن عساكر عقب روايته لهذا الحديث:

” رواه البخاري في التاريخ عن هشام بن عمار مختصرا، ورواه أبو زرعة الدمشقي عن هشام بن عمار بإسناده، وقال: هذا الحديث صحيح ” انتهى بتصريف يسير.

وقال الهيثمي في “المجمع” (6/ 21) : ” رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ، وَرِجَالُهُ ثِقَاتٌ “ .

وظاهر صنيع الشيخ الألباني في كتاب ” جلاباب المرأة المسلمة ” (ص: 79) أنه يصححه .

وعلى تقدير صحة الحديث ، فإنه لا يدل على جواز كشف المرأة وجهها ، لأن ذلك كان في أول الإسلام قبل نزول الحجاب ، بدليل قوله فيه : ” اجتمعوا على صائب لهم ” .

وينظر السؤال رقم : (13646)، (21536)، (23496) .

والله تعالى أعلم.